

العنف الأسرى ضد الأطفال

أ. إيمان عبدالله السيد



مقدمة:

العنف الأسرى قديم قدم الإنسان، فأول جريمة عرفتها البشرية بين أبني آدم هابيل و Cainibil نستطيع أن ندخلها تحت مفهوم العنف الأسرى بمعناهيم الحديثة في القرن الحادى والعشرين. ويرتبط هذا النوع من السلوك الإنساني بالأسرة ويستمد حساسيته البالغة من أهمية الأسرة في حياة الفرد، والتى يفترض أن تكون المصدر الرئيس الذى يستمد منه الفرد قوته ومكانته الاجتماعية وإحساسه بالأمن والراحة النفسية، إلا أن هذه الوظيفة تختل فى بعض الأحيان، وتتحول الأسرة إلى مصدر إزعاج وتهديد لأحد أفرادها، فيشعر بعدم الأمان وربما يكون عرضة للعنف وإساءة المعاملة من قبل بعض أفراد هذه الأسرة.

وبننظر سريعة إلى تاريخ العنف الأسرى عبر المجتمعات، نجد أن جذوره تمتد إلى العصور الجاهلية التي كان يرتكب فيها الكثير من أنواع العنف الأسرى والتي كانت تصل إلى حد القتل كما هو الحال في وأد البنات خوفاً من العار وهو الأمر الذي حرمه الشريعة الإسلامية "إذا الموعودة سُئلت بأى ذنب قتلت" (سورة التكوير: الآيات ٩-٨) أو بسبب الرغبة في الحد من كثرة الأطفال والتخلص من الأطفال المعاقين كما هو الحال في أوروبا القديمة، وهناك من يقوم بإهمال كبار السن والأطفال غير المرغوب فيهم وهجرهم وتركهم دون رعاية عرضة لسوء التغذية والأمراض وهو سلوك كان مألوفاً في المجتمعات القديمة.

ورغم قدم هذه الظاهرة إلا أن الاهتمام بها كظاهرة اجتماعية، تستحق الدراسة وتستدعي تدخل المجتمع عن طريق إيجاد التشريعات والقوانين لمواجهتها. لم يظهر إلا في النصف الثاني من القرن العشرين، بل إن هناك مجتمعات لا تزال تكتفى بالتعاطف والحديث عن هذه الظاهرة دون تدخل حقيقي لمواجهتها، ولقد أصبح الاهتمام بالأطفال والنساء مؤشرًا حضارياً تتسابق فيه الشعوب والدول وتنسق العديد من التشريعات الخاصة بحمايةهم وضمان حقوقهم والدفاع عن قضياتهم حتى أصبح هذا المجال مقياساً لتقدم المجتمعات ورقائقها وتحضرها في نهاية القرن العشرين.

(منى إبراهيم القرشي، ٢٠٠٨، ص ١٣)

فالعنف الأسري على هذه الشاكلة لا تقره الشرائع السماوية ولا القوانين الوضعية ولم تعرفه تقاليد المجتمعات العربية القائمة على أساس الأسرة الممتدة التي تربط بين أفرادها أواصر المحبة والولاء والاحترام المتبادل.

أولاً : مفهوم العنف :

هناك عدة مفاهيم للعنف منها :

— استخدام القوة المادية أو المعنوية لإلحاق الأذى بأخر استخداماً مشووعاً أو غير مشووع.

— تعريف منظمة الصحة العالمية للعنف : هو الاستخدام القصدى أو العمدى للقوة أو السلطة، أو التهديد بذلك، ضد الذات أو ضد شخص آخر أو عدد من الأشخاص أو المجتمع بأكمله، وقد يتربى على ذلك أذى أو موت أو إصابة نفسية أو اضطراب في النمو أو حرمان .

ويتبعد هذا التعريف للعنف ليشمل جميع أشكال العنف الجسدي والنفسي، كما يتضمن الإهمال المعتمد أو المعاملة السيئة أو الاستغلال الجنسي للأطفال، ويأخذ الأمر منحى أكثر خطورة حين يكون مصدر العنف من القائمين على رعاية الطفل أو المسؤولين عنه.

ومما سبق من التعريفات السابقة يتضح أن للعنف علاقة قوية بالسلوك وهو نقل السلوك من النية إلى القصد.

ويشير العنف إلى مدى واسع من السلوك الذي يعبر عن انفعالية تنتهي بتأثير الأذى أو الضرب بالأخر سواء كان الآخر فرداً أو شيئاً فهو يتضمن الإيذاء البدني والهجوم اللفظي وتحطيم الممتلكات وقد يصل إلى حد التهديد بالقتل أو القتل فعلاً.

وهناك عدة مفاهيم ارتبطت بالعنف منها :

— الغضب.

— العداون.

— القوة.

– الإيذاء.

ولا يمكن دراسة العنف دون النظر والإشارة إلى هذه المتغيرات فمثلاً :

– العنف والغضب : إن الغضب الزائد له كثير من الآثار السلبية على الشخص والأسرة والمجتمع حيث يؤدي إلى حدوث أضرار للفرد والآخرين وإتلاف الأشياء وإفساد العلاقات الاجتماعية بين الفرد وغيره كما يعد العنف مظهر من مظاهر الغضب.

ب – العنف والعدوان : يرتبط العنف بالعدوان بعتمد الأذى والتخريب، والتخريب في حد ذاته يعتبر عنفاً وعدواناً.

ويعرف العدوان بأنه سلوك القصد منه إحداث الضرر الجسدي والنفسي بشخص ما أو إحداث تلف مادي لشيء ما، كما أن العنف هو الجانب النشط من العدوان.

ج – العنف والقوة : القوة هي القدرة على فرض إرادة شخص ما والتحكم في الآخرين بطريقة شرعية أو غير شرعية، وهي القدرة على التحكم في سلوك الآخرين برغبتهم أو بدون رغبتهم حتى وإن كانت هناك مقاومة من الآخرين.

د – العنف والإيذاء: والإيذاء هو الاعتداء الجسدي على الأفراد رغمًا عنهم والإيذاء له أشكال عديدة مثل الضرب أو القتل أو القهر الجنسي أو الاعتداء الجسدي أيضًا ويختلف الإيذاء باختلاف درجته وتأثيره على الآخرين.

ومما سبق يتضح لنا أن المقصود بجرائم العنف هي كل الجرائم التي تستخدم فيها القوة لترويج الآخرين لتحقيق أهداف شخصية أو سياسية غير مشروعه وغير قانونية ويدخل في ذلك أيضًا جرائم الحرابة كالسرقة بالإكراه أو السطو المسلح والاغتصاب والبلطجة والإرهاب كما تستوعب ممارسات العنف التربوي والعنف الأسري والعنف ضد المرأة وضد الطفل والعنف النفسي بجميع أشكاله.

إن سلوك العنف لا يعني مجرد تسمية لشخص اعترض على آخر سواء كان الاعتداء على أبيه أو أمه أو زوجته أو جده أو أخيه بل الأمر يتوقف على الخبراء من الناحية الاجتماعية والنفسية التي مر بها هذا الشخص.

وخلاصة القول أن العنف يعتبر ناتجاً لظروف اجتماعية تتمثل في الأوضاع العالمية وظروف العمل وضعوطه وحالات البطالة والتفرقة بأشكالها المختلفة وغير ذلك من العوامل الاجتماعية والاقتصادية.

abdu09945.blogspot.com/2013/05/blog-post_7145.htm

ثانيًا : تعريف مفهوم العنف الأسري :

— عند علماء الاجتماع :

هو أحد أنماط السلوك العدوانى الذى ينتج عن وجود علاقات غير متكافئة فى إطار نظام

تقسيم العمل بين المرأة والرجل داخل الأسرة، وما يتربّط على ذلك من تحديد لأدوار ومكانة كل فرد من أفراد الأسرة، وفقاً لما يميّزه النّظام الاقتصادي والاجتماعي السائد في المجتمع.

(منى إبراهيم القرشى، ٢٠٠٨، ص ٧٤)

ويشمل عنف الزوج تجاه زوجته، وعنف الزوجة تجاه زوجها، وعنف الوالدين تجاه الأولاد وبالعكس، كما أنه يشمل العنف الجسدي والجنسى اللفظى وبالتهديد، والعنف الاجتماعى والفكري، وأخطر أنواعه ما يسمى بـ (قتل الشرف).

(عبدالكريم أحمد، ٢٠١٣، ص ٧)

— تعريف مركز مكافحة الأمراض في الولايات المتحدة عرف سوء معاملة الطفل بأنها فعل أو مجموعة أفعال مورست من طرف أحد الوالدين أو من يقوم برعاية الطفل والتي تسببت في إيذاء حسى، أو معنوى للطفل، أو تهدىء بإيذائه، يمكن الاعتداء على الطفل أن يمارس في البيت، أو في المنظمات، أو المدارس، أو في أي من المجتمعات التي يتفاعل فيها الطفل.

(mawdoo3.com)

— العنف ضد الأطفال من المنظور الإسلامي :

وفي نظرية تفصيلية لبيان حكم الإسلام في العنف الموجه ضد الأطفال وفق النظرية الدولية لهذا العنف يلاحظ وجود ثلاثة أنواع من العنف سنذكرها مع بيان ما يتفق ويتعارض فيها مع الشريعة الإسلامية .

أ-الاعتداء أو الأذى العاطفى : هو إلحاق الضرر النفسي والاجتماعي بالطفل، وذلك من خلال ممارسة سلوك ضد الطفل يشكل تهديداً لصحته النفسية، بما يؤدي إلى قصور في نمو الشخصية لديه، واضطراب في العلاقة الاجتماعية بالآخرين .

ب-الحرمان والإهمال والتلليل الزائد : كحرمان الطفل من اللعب والحنان والرعاية، ومن حقه في التعليم واللعب، والقصوة في المعاملة أو التلليل الزائد والحماية المصرفية .

ج - كذلك الإهمال الذي هو نمط سلوكي يتصف بإخفاق أو فشل أو ضعف الأسرة والمدرسة في إشباع كل من الاحتياجات البيولوجية (مثل الحاجة إلى المأكل والمشرب والملابس والمأوى)، والاحتياجات النفسية (مثل الحاجة إلى الأمان والأمان، والرعاية).

وهذا النوع من العنف نبذة الإسلام، حيث كان من هدى النبي صلى الله عليه وسلم الرحمة بالأطفال ومعاملتهم معاملة حسنة. ولا أدلى على ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن الأقرع بن حابس أبصر النبي ﷺ يقبل الحسن فقال : (لِي عَشْرَةُ مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبْلَتْ مِنْهُمْ أَحَدًا فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ).

(مدحت أبوالنصر، ٢٠٠٨، ص ٨)

٣- الزواج المبكر : عُرِّفَ الطفل في الانقاقية الدولية لحقوق الطفل، بأنه : "هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره" وهذا التعريف الذي حدد سن الطفولة بـ ١٨ سنة أمر خطير جدًا لأنَّه " يجعل الزواج قبل سن ١٨ عاماً زواجاً لاغيًّا وباطلاً، ويعتبره من أعمال الإكراه.

(محمد على الباز، ٢٠٠٢، ص ٩٣)

أشكال العنف الأسري :

للعنف الأسري عدة مسميات وأشكال :

١ - العنف اللفظي : والمتمثل في السب والتوجيه.

٢ - العنف البدني : والمتمثل في الضرب والمشاجرة والتعدي.

٣ - العنف التفيذى : والمتمثل في القتل والتعدي على الآخرين وممتلكاتهم بالقوة والعنف.

أنواع العنف الأسري :

أ- العنف اللا عقلاني : أى غير المسئول الذى يفتقد إلى أية أهداف موضوعية يثور ضدها.

ب - العنف العقلاني : وهو أكثر أنواع العنف نضجاً وفاعليته.

ج - العنف الانفعالي : وهو نوع من الانفجار العاطفى الذى يعبر عن توترات ومشاعر متراكمة لها أسبابها.

دوافع العنف الأسري :

إن الدوافع التي يندفع الإنسان بمقتضاه نحو العنف الأسري يمكن تقسيمها إلى قسمين هما :

١ - الدوافع الذاتية البيئية :

ونعني بهذا النوع من الدوافع التي تتبع من ذات الإنسان، ونفسه، والتي تقوده نحو العنف الأسري، وهذا النوع من الدوافع يمكن أن يقسم إلى قسمين كذلك وهما :

أ- الدوافع الذاتية التي تكونت في نفس الإنسان نتيجة ظروف خارجية من قبيل، الإهمال، وسوء المعاملة، والعنف — الذي تعرض له الإنسان منذ طفولته — إلى غيرها من الظروف التي ترافق الإنسان والتي أدت إلى تراكم نوازع نفسية مختلفة، تمixinست بعد نفسيّة قادت في النهاية إلى التعويض عن الظروف السابقةذكر باللجوء إلى العنف داخل الأسرة.

لقد أثبتت الدراسات الحديثة بأنَّ الطفل الذي يتعرض للعنف إبان فترة طفولته يكون أكثر ميلًا نحو استخدام العنف من ذلك الطفل الذي لم يتعرض للعنف فترة طفولته.

ب- الدوافع التي يحملها الإنسان منذ تكوينه، والتي نشأت نتيجة سلوكيات مخالفة للشرع كان الآباء قد اقرفوها مما انعكس أثر ذلك — تكوينًا — على الطفل، ويمكن درج العامل

الوراثي ضمن هذه الدوافع.

٢- الدوافع الاقتصادية :

إن هذه الدوافع مما تشتراك فيها ضروب العنف الأخرى مع العنف الأسري، إلا أن الاختلاف بينهما كما سبق أن بيّنا هو في الأهداف التي ترمي من وراء العنف بداعٍ اقتصادي.

ففي محيط الأسرة لا يرى الأب الحصول على منافع اقتصادية من وراء استخدامه العنف إزاء أسرته وإنما يكون ذلك تفريغاً لشحنة الخيبة والقرف الذي تتعكس آثاره بعنف من قبل الأب إزاء الأسرة. أما في غير العنف الأسري فإن الهدف من وراء استخدام العنف إنما هو الحصول على النفع المادي.

٣- الدوافع الاجتماعية :

إن هذا النوع من الدوافع يتمثل في العادات والتقاليد التي اعتادها مجتمع ما والتي تتطلب من الرجل — حسب مقتضيات هذه التقاليد — قدرًا من الرجولة بحيث لا يتولى في قيادة أسرته بغير العنف، والقوة، وذلك أنهما المقياسان الذي يمكن من خلالهما معرفة المقدار الذي يتصف به الإنسان من الرجولة، وإلا فهو ساقط من عداد الرجال.

إن هذا النوع من الدوافع يتاسب طردياً مع الثقافة التي يحملها المجتمع، وخصوصاً الثقافة الأسرية فكلما كان المجتمع على درجة عالية من الثقافة والوعي، كلما تضاءل دور هذه الدوافع حتى ينعدم في المجتمعات الراقية، وعلى العكس من ذلك في المجتمعات ذات الثقافة المحدودة، إذ تختلف درجة تأثير هذه الدوافع باختلاف درجة انحطاط ثقافات المجتمعات، والأمر الذي تجدر الإشارة إليه أن بعض أفراد هذه المجتمعات قد لا يكونون مؤمنين بهذه العادات والتقاليد، ولكنهم ينساقون وراءها بداعٍ الضغط الاجتماعي. (عبد الله بن أحمد العلاف، ٢٠١٣، ص ٨)

حجم المشكلة عالمياً وإقليمياً :

إن ظاهرة العنف ضد الأطفال تمثل وباءً عالمياً الآن وهي في تصاعد مستمر، ويتعرض ملايين الأطفال حول العالم سنوياً للعنف بكافة أشكاله، وبذلك يمثل العنف مشكلة خطيرة على الصعيد العالمي، وللعنف نتائج وخيمة على الصحة الجسدية والنفسية للأطفال إلى جانب زيادة وفيات الأطفال.

وعلى المستوى الإقليمي في منطقة الشرق الأوسط تنتشر أيضاً هذه الظاهرة بشكل كبير بما يلي ذلك من تأثير شديد في أجيال المستقبل، وقد طلبت الجمعية العامة للأمم المتحدة من الأمين العام عمل دراسة متعمقة بشأن العنف ضد الأطفال ووضع توصيات للتصدي له.

(من إبراهيم القرشى، ٢٠٠٨، ص ٧٤)

في السعودية :

أظهرت نتائج دراسة حديثة أجراها مركز أبحاث مكافحة الجريمة بوزارة الداخلية مؤخراً، تفاصي ظاهرة الإيذاء ضد الطفل في المجتمع السعودي بشكل عام، فقد اتضح أن ٤٥٪ من

الأطفال المشاركون في الدراسة يتعرضون بصورة من صور الإيذاء في حياتهم اليومية، وقد وجد أن ٢١٪ من الأطفال السعوديين يتعرضون للإيذاء بشكل دائم في حين يتعرض ٤٪ من الأطفال السعوديين للإيذاء أحياناً.

تابعت "الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان" بفروعها المنتشرة في جميع مناطق المملكة عدد هائل من قضايا العنف الأسري بلغ عددها خلال العام الماضي ٤٧٢ قضية، تتوعد ما بين عنف نفسي وبدني من قبل أفراد الأسرة، وكان ضحيتها إما الزوجة، أو الأطفال.

في التقرير السابع لجمعية حقوق الإنسان لعام ٢٠١٣ بين أن ارتفاع هذه الظاهرة في تزايد مخيف حيث كانت في عام ٢٠٠٥ (٤٤) حالة مسجلة إلى (٣٢٩) حالة مسجلة في عام ٢٠١٣ أقرت وزارة الشؤون الاجتماعية، الجهة المكلفة بوضع لائحة لنظام الحماية من الإيذاء، عقوبة السجن مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة، وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف ولا تزيد على ٥٠ ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين، ضد المعنفين والمؤذنين تجاه الآخرين. ومنتحت اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء التي شارك فيها عدد من الجهات الحكومية والأهلية.

<http://www.assakina.com>.

في الكويت:

أوردت الدراسة عدداً من الإحصائيات والدراسات السابقة التي أجرتها جهات وأفراد عن العنف في الكويت والتي أشارت بعضها إلى أن ٣٥٪ من النساء في الكويت تتعرضن للعنف، و٣٢٪ من العائلات الكويتية تشهد حالات عنف أسري ٣٢,٨٪ من الأطفال في سن المدرسة يتعرضون إلى سوء معاملة من قبل الاسرة سواء الأب أو الأم أو الإخوة الكبار، لافتة إلى أنه بالرغم من هذه الدراسات القليلة إلا أن النتائج والدلائل تبقى غير دقيقة وغير كافية وذلك لعدم وصول جميع حالات العنف الأسري إلى الجهات الرسمية.

(لولوة الجاسر، ٢٠١٥، ص ٢)

في صنعاء:

صدر قرار في نهاية الورشة التي شارك فيها ٤٥ إعلامياً من مختلف وسائل الإعلام يدعو إلى إشراك الأطفال في إعداد وبث البرامج الإعلامية الموجهة لحمايةهم من العنف أو التعريف بحقوقهم، وإلى إدماج حقوق الطفل وحمايته ضمن مناهج التعليم العام والعالى

www.felixnews.com/news

في مالي:

يتم بيع الأطفال كأى سلعة، وي تعرضون للاعتداء تجارياً، وتشير الإحصائيات الرسمية إلى أن ما لا يقل عن (١٥) ألف طفل يتم بيعهم بحجة العمل في مزارع بلدان أخرى مجاورة .

في القدس :

أكَد مصدر طبِي مختص لوكالَة أنباء القدس أن ٨٠٪ من الأطفال الذين يتعرّضون للمعاملة السيئة سيتصرّفون مستقبلاً بشكل سيئ مع أطفالهم أيضًا.

في ألمانيا :

قدَرَت الرابطة المهنية لأطباء الأطفال والناشئة في ألمانيا نسبة الأطفال الذين يتعرّضون لسوء المعاملة والامتهان بما يتراوح بين ٥ — ١٠٪ في ألمانيا الاتحافية، وفي المقابل حذرت الشرطة الألمانية من تناُم ظاهرة جريمة الأطفال والناشئة في البلاد، وأوضحت الشرطة أن المعدلات العمرية لمرتكبي الجرائم تستوعب نسبة متزايدة من الأطفال، كما أشارت الدراسات والإحصائيات إلى أن نسبة تعرض الأطفال للجرائم والعنف تميل إلى الازدياد بشكل مطرد هي الأخرى.

في أمريكا ودول أوروبا :

يوجِدُ ملِيونا طفل يعانون من أشكال متعددة من العنف والاضطهاد من قبل الكبار.

منظمة العمل الدولية :

ذكرت منظمة العمل الدولية إلى أن عدد الأطفال الذين يعملون بشكل غير مستقر يبلغ حوالي ٥٠ مليون طفل.

في مصر :

العنف الأسري يهدى المجتمع، فهناك ١,٥ مليون واقعة سنويًا بمعدل ٢٧٤١ شهريًا ٧٠٪ يرتكبها الأزواج و ٢٠٪ الآباء ٥٢٪ منها بالسكين و ٥٪ تعذيبًا حتى الموت.

وهذه ظاهرة تسمى "العنف الأسري"، حيث أكَدَت إحصائية للمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجناحية أن ٩٢٪ من الجرائم الأسرية تدرج تحت ما يسمى بجرائم الشرف ٧٠٪ منها ارتكبها الأزواج ضد زوجاتهم و ٢٠٪ ارتكبها الأشقاء ضد شقيقاتهم بينما ارتكب الآباء ٧٪ فقط من هذه الجرائم ضد بناتهم والسبة الباقية وهي ٣٪ ارتكبها الأبناء ضد أمهاتهم، واتضح أن ٧٠٪ من هذه الجرائم اعتمدت على الشائعات، وكشفت تحريات المباحث في ٦٠٪ منها أن السبب سوء ظن الجانِي بالضحية، وأنها ليست فوق مستوى الشبهات.

و عن أداة الجريمة قالت الإحصائية، إن ٥٢٪ من هذه الجرائم ترتكب بواسطة السكين أو المطواة أو الساطور، وإن ١١٪ «إلقاء من مرتفعات» و ٨٪ بالسم و ٥٪ بالرصاص و ٥٪ تعذيب حتى الموت. وعن تطور العنف وزيادته داخل البيوت أكدت الإحصائية أن الضرب احتل نسبة ٢٩,٥٪، وجاء أسلوب التوبيخ والسباب في المرتبة الثانية بنسبة ٢٤,١٪، ثم أسلوب الحرمان من الأكل أو المتصروف بنسبة ٢٠,٨٪ والنصح والإرشاد بنسبة ١٨,٢٪ والضرب باستخدام آلة ٦,٣٪ والتوبيخ أمام الناس ٩٪ واللسع بالنار ٢٪ وارتفعت الجرائم العنف الأسري خلال عام واحد إلى مليون و ٥٠٠ ألف حالة عنف بمعدل ٢٧٤١ حالة كل شهر وتعرض "اليوم السابع" في هذا التقرير إلى بعض الحالات التي توضح تفاصيل العنف الأسري، ومنها تعذيب

رجل لابنته حتى الموت بسبب كثرة بکانها في مصر القديمة. المشهد بدأ في منزل دمرته الخلافات الأسرية، بعد أن فضلت الزوجة الانفصال عن الزوج الذي يتعاطى المخدرات، ولكن الزوج يتمسك بابنته الصغيرة، ويتزوج بأخرى لتشاركه في جريمة بشعة، عندما علت صراخات “ندى” التي تبلغ من العمر ٤ سنوات وعدم استجابتها لطلب والدها بالكف عن البكاء، ليهروه إليها الأب في حالة من فقدان كل ما حوله بسبب ما يتعاطاه من مواد مخدرة وينظر إليها بوجه مليء بالغضب ويقرر معاقبتها بصحبة زوجته كى تستجيب لتعليماته وأنهالا على الصغيرة بعصا حديدية حتى ماتت، وفي واقعة ثانية عذب عامل ابنته وقتلها انتقاماً من زوجته التي غادرت المنزل بسوهاج.

www.aranthropos.com

نتائج العنف :

إن الأضرار المترتبة على العنف لا تزال من مورس العنف عليهم فحسب، وإنما تمتد آثارها إلى أبعد من ذلك بكثير ولذلك ندرج الآثار المختلفة للعنف الأسري كالتالي :

١ — أثر العنف في ضحاياه :

هناك آثار كثيرة على من مورس العنف الأسري في حقه منها :

- أ— تسبب العنف في نشوء العقد النفسية التي قد تتطور وتتفاقم إلى حالات مرضية.
- ب— زيادة احتمال انتهاج هذا الشخص — الذي عانى من العنف — النهج ذاته الذي مورس في حقه.

٢ — أثر العنف على الأسرة :

إن أثر العنف لو توقف في حدود الفرد الذي عانى من العنف لكان الخطأ أهون، ولكن الأمر يتعدى ذلك في التأثير على الأسرة ذاتها، سواء الأسرة الكبيرة التي قد يحاول الشخص الذي يعنى انتقامه منها، أو التي سيكونها مستقبلاً.

٣ — أثر العنف الأسري على المجتمع :

نظرًا لكون الأسرة نواة المجتمع فإن أي تهديد سيوجه نحوها — من خلال العنف الأسري — سيقود بالنتهاية إلى تهديد كيان المجتمع بأسره.

نشير إلى أن الإسلام دعا إلى نبذ العنف بكل أشكاله، وعلى جميع الأصعدة، وخصوصاً على صعيد الأسرة، وهذا أسلوب علاجي الهدف منه الحفاظ على كيان الأسرة، وحمايتها من الانهيار. ثم إن هذا التنبية لم يترك الدين الإسلامي تقديره إلى الأب بحيث يكون عقابه وفق ما يراه هو، وبدون ضوابط وشروط، وإنما وضع الدين الإسلامي ضوابط وشروطًا لا يحق للأب أن يتخطاها وإلاً كان مخالفًا للأحكام الشرعية.

١ — إن الهدف من التنبية التي أقرها الدين الإسلامي إنما هو إيقاف المخطئ على خطئه، كى

- لا يعود لمثله، وليس الهدف من التنبية هو الانتقام والتشفى من المعاقب.
- ٢ — ضرورة تناسب التنبية مع الخطأ المرتكب، فمن غير المنطقى أن يحرم الطفل من الطعام طيلة يوم كامل لمجرد مشيه حافياً مثلاً.
- ٣ — أن لا يكون التنبية هو الخطوة الأولى التى يلجأ إليها فى علاج الخطأ، وإنما يجب أن تسبقه مرحلة النصح ولفت النظر كلامياً حسب، فإن تكرر ذلك يمكن عندها اللجوء إلى التنبية.
- ٤ — أن لا يقود التنبية إلى المساس بكرامة من يعاقب، لأن عاقب على مرأى وسمع من الآخرين، وإنما تراعى السرية في ذلك قدر الإمكان.
- ٥ — الأمر الخامس والذى يعد من أهم الأمور على الإطلاق هو ضرورة تعريف الخطأ من الصواب، وإلاً فمن غير المعقول تنبية من لا يعرف الخطأ من الصواب.
- ٦ — تنويع طبيعة التنبية وعدم التركيز على نوع واحد منه، مما قد يألفه من عاقب فلا يعد يؤثر فيه.

٧ — ضرورة نسيان الأخطاء السابقة المعاقب عليها وعدم التذكير بها.

(Al-alaf@hotmail.com)

الجهود المبذولة للحد من العنف ضد الأطفال :

المجلس القومى للطفولة والأمومة :

فى إطار الجهد الذى يبذلها المجلس القومى للطفولة والأمومة للتصدى لظاهرة العنف الأسرى ضد الأطفال قام المجلس بالتعاون مع اليونيسف بعمل استطلاع كمى ودراسة كيفية فى محافظات القاهرة والإسكندرية وأسيوط حول العنف ضد الأطفال فى مصر .

وكان من أبرز نتائج الدراسة أنه إذا كان الضرب يؤدى فى بعض الأحيان إلى مزيد من الطاعة تجنباً لمزيد من الضرب فى المستقبل، إلا أنه فى حالات أخرى يفقد الأطفال حساسيتهم للعنف ويصبحون أكثر عنداً وأقل قدرة على التركيز على ما يقومون به، وعلى المدى البعيد، قد يؤدى العنف إلى أن يصبح الأطفال أنفسهم أكثر عنفاً إضافة إلى معاناتهم من مشكلات نفسية.

ولذلك ننصح كل أب وكل أم بالابتعاد عن العنف، وأن يربى أطفاله على أسلوب الحوار، كما يجب علينا تشجيع أطفالنا عن الإفصاح لنا عما يريده التحدث عنه وعلينا أن ننصت إليهم باهتمام محاولين مشاركتهم فى إحساساتهم ومشاعرهم . حتى ينشئوا أسوىاء نفسياً .

(akhbarel3alam.com)

المجلس العربى للطفولة والتنمية :

وقع منتدى منظمات المجتمع المدنى العربى للطفولة (مجداف) بمبادرة من المجلس العربى للطفولة والتنمية ودعم من برنامج الخليج العربى للتنمية (أجفند) وكان نتيجته أن الوطن العربى

قد قطع شوطاً كبيراً في إدراك مشكلة العنف الموجه ضد الأطفال، وفي تطوير استراتيجيات وآليات لمواجهة هذا العنف، وبناء مؤسسات لتنفيذ هذه السياسات المنبثقة من هذه الاستراتيجيات؛ هذا فضلاً عن سن التشريعات المختلفة الضرورية لتنفيذ هذه السياسات.

وعلى الرغم من التباين بين الدول العربية في المنطلقات الفكرية، وفي طبيعة المؤسسات التي تشتمل بقضايا الطفولة، إلا أن الدول جميعاً تدرك أهمية هذه القضية، وتنفق على ضرورة تكثيف الجهود لمواجهة كل صور العنف والإساءة ضد الأطفال، وتأخذ معظم الدول العربية الأجهزة الرسمية والحكومية وسيلة لتحقيق أهدافها في هذا المجال، ولكن مع هذا، فإن معظم الدول قد فتحت مجالاً للمؤسسات المستقلة وممؤسسات المجتمع المدني للعمل في تنفيذ السياسات الخاصة بالطفولة وفقاً لاعتماد مبدأ الشراكة في تنفيذ السياسات الاجتماعية، وقد انتهى المؤتمر بعدد من التوصيات التي يمكن أن تكون مفيدة في تعزيز وتعزيز الجهود الموجهة للحد من العنف ضد الأطفال.
(المجلس العربي للطفولة والتنمية، ٢٠١٤)

المؤتمرات :

أولاً : عقد المؤتمر العربي الرابع لحقوق الطفل من ١٩ إلى ٢١ ديسمبر ٢٠١٠، المنعقد في مدينة بمراڭش بالمملكة المغربية ولقد توصل إلى ما يلى :

— تعزيز برامج حماية الأطفال من خلال وضع استراتيجيات لمكافحة كافة أشكال العنف ضد الأطفال والعمل على تنفيذها.

— التوصيات العملية المنبثقة عن التقرير العربي المقارن لتنفيذ توصيات دراسة الأمين العام للأمم المتحدة لوقف العنف ضد الأطفال، وقائمة البرامج المرافق به، بالتعاون مع الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة للعنف ضد الأطفال ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وفي هذا المجال نؤكد على إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في جميع البرامج الخاصة بالطفل.

— تعزيز العمل على مكافحة العنف ضد المرأة لارتباطه الوثيق بالمصالح الفضلى للطفل، والجهود العربية الساعية لتحقيق أهداف الخطة العربية الثانية للطفولة (٢٠١٥-٢٠٠٤) للنهوض بحقوق الطفل، خاصة حقه في التربية والتعليم جيد النوعية والرعاية الصحية المتكاملة والحماية الشاملة والمشاركة والمساواة وعدم التمييز.

ثانياً : عقد المؤتمر الإقليمي الرابع لمناهضة العنف ضد الأطفال من ١٨ إلى ٢٠ إبريل تحت رعاية وزير الصحة على العبيدي بالكويت، ولقد ناقش المؤتمر موضوعات اجتماعية وصحية تهم جميع شرائح المجتمع من أطباء وإخصائيين نفسيين واجتماعيين بالتعاون مع وزارتى الداخلية والتربية وغيرهم وذلك لأهمية الموضوع باعتبار الطفل هو نواة المجتمع.

من ناحيتها قالت رئيسة مجلس الاطفال الدكتورة منى الخوارى أن حالات العنف ضد الأطفال المسجلة في ٢٠١٥ بلغت ١٠٨ حالة لافتة في الإطار ذاته أن عدد الحالات التي تم تسجيلها في الأعوام من ٢٠١٠ إلى ٢٠١٥ بلغ ٢٩٩ حالة منها ١٥٤ حالة اعتداء بدنى و ١١١ حالة إهمال و ٢٥ حالة اعتداء جنسى إلى جانب بعض حالات الاعتداء الأخرى. وأشارت إلى

عدد الحالات خلال الأربع سنوات الماضية حسب الفئات العمرية إذ كانت هناك ٩٧ حالة من سن ٥ إلى ١٢ سنة ما يعادل ٣٧ في المئة و من الولادة إلى ٢ سنة بلغت ٩٥ حالة ما يعادل ٣٧ في المئة أما لفئة العمرية من سن ٢ إلى ٥ سنوات فقد بلغت ٥٣ حالة ما يعادل ٢٠ في المئة ، ومن سن ١٢ إلى ١٨ سنة فقد بلغت ١٤ حالة ما يعادل ٥ في المئة. وأكدت أن ظاهرة العنف موجودة في المجتمع الكويتي مشيرة إلى أن المؤتمر سيناقش الوعي بهذه الظاهرة. بالإضافة إلى تبادل الخبرات في هذا المجال ووضع الخطط لمواجهته والوقاية منه، وذكرت أن المؤتمر يتضمن محاضرات وندوات نقاشية تهدف إلى إدخال منهجة العنف ضد الأطفال في المدارس وثمانى ورش عمل وتشمل التقييم الطبي والاجتماعي داخل المدارس ودور الطب الشرعي في الفحص على المعتمد عليهم.

وأشارت إلى أن دور مكتب حقوق الطفل يتمثل بالإشراف على الفرق التابعة له بالمستشفيات لضمان سرعة الاجراءات في قضايا العنف ضد الأطفال وإيصالها إلى إدارة الأحداث مبينة أنه تم تنشين خط ساخن لإبلاغ عن حالات الاعتداء على الأطفال وهو ١٤٧.

الوصيات :

- ١ — زيادة الاهتمام بتدريس مواد تخصص إدارة المنزل في مراحل التعليم الأولى مع التركيز على اتخاذ القرار السليم لتحقيق الأهداف المنشودة وذلك بتوسيعه الجيل الجديد من الصغر وكيفية اتخاذ القرارات بأسلوب علمي .
- ٢ — ضرورة إنشاء دراسات حرة في تخصص إدارة مؤسسات الأسرة والطفولة في كليات الاقتصاد المنزلي والتربية النوعية لتنمية الفكر الإداري السليم في اتخاذ القرارات لرفع المستوى الثقافي والإداري والتعريف بمراحل اتخاذ القرارات لما في ذلك من أهمية كبيرة في إكساب الملتحقين ميولاً واتجاهات وعادات تساعد على تنمية شخصياتهم وتوجيه سلوكهم الوجهة الصحيحة .
- ٣ — عمل برامج يتم فيها تبادل الخبرات بين الزوجات المعرضات للعنف وغير المعرضات وذلك لتحسين كفاءة كل منها .
- ٤ — ضرورة توفير جهات رسمية أو شعبية تلجأ إليها الزوجات المتضررات من العنف الأسري، تكون كفيلة بتقديم العون المادي والمعنوي، والرعاية الاجتماعية والنفسية لهؤلاء المتضررات.
- ٥ — ضرورة وضع خطة إعلامية تستهدف تسليط الأضواء على المشكلات التي تواجه المرأة في الأسرة وخاصة في الطبقات الشعبية الفقيرة وفي الريف والحضر .
- ٦ — إعداد برامج تنفيذية تركز على تبصير الشباب من الجنسين بمتطلبات مرحلة الزواج، وتوضيح الحقوق والواجبات المتبادلة، وترسيخ القيم والمعايير الدائمة للحياة الزوجية حتى تتعلم الأسرة بالاستقرار لمواجهة ظاهرة العنف الأسري.

(أسماء عبده حسن محمود، ٢٠٠٦، ص ١٣)

المراجع :

- ١— أسماء عبده حسن محمود: ظاهرة العنف الأسري وأثرها على اتخاذ الزوجة للقرارات الأسرية، دراسة ميدانية في محافظة أسيوط، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التربية النوعية، جامعة عين شمس، ٢٠٠٦م.
 - ٢— عبدالله بن أحمد العلاف: العنف الأسري وآثاره على الأسرة والمجتمع، موقع صيد الفوائد على الشبكة العنكبوتية، www.saaid.net.
 - ٣— المجلس العربي للطفولة والتنمية. مجلة الطفولة والتنمية : دورية علمية متخصصة محكمة، القاهرة : المجلس ع ٢٢ مج ١٣ ، ٢٠١٤.
 - ٤— محمد على الباز: الاعتداء على الأطفال، بيروت : دار القلم، ٢٠٠٢.
 - ٥— مدحت أبوالنصر: العنف ضد الأطفال، المفهوم والأشكال والعوامل، مجلة خطوة، المجلس العربي للطفولة والتنمية، العدد الثامن والعشرون، مايو ٢٠٠٨.
 - ٦— منى إبراهيم القرشى: العنف ضد الأطفال، مراجعة وتقديم عبدالحميد محمد على. ط١، القاهرة : مؤسسة طيبة للطبع والنشر، ٢٠٠٨.
- 7- abdu09945.blogspot.com/2013/05/blog-post_7145.htm
- akhbarel3alam.com
- ٩ www.aranthropos.com.
- 10-mawdoo3.com

دار الكتب والوثائق القومية